

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٧٥٨) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٢ / ٧ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ جمال عبد الرحيم عبد الرحمن غنيم - رقم قومي (٢٦٣٠٣٢٧٠١٠٠٦٣٦) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٨٩٣٢) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حُرر لبلوغه السن القانونية في ٢٠٢٣/٣/٢٧ وذلك اعتباراً من اعتماد هذا القرار حتى ٢٠٢٥/٧/٢٦ نهاية القيد.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد قريد صالح